(363) وجه يفيد أنه حق واجب ﷲ تعالى في رقاب الناس وتعميم الحكم أولا وتخصيصه فانه كإيضاح بعد ابهام وتثنيته وتكرير للمراد وتسمية ترك الحج كفرا من حيث أنه فعل الكفرة وذلك الاستغناء في هذا الموضع مما يدل على المقت والخذلان وقوله على العالمين بدل عنه لما فيه من مبالغة التعميم والدلالة على الاستغناء عنه بالبرهان والإشعار بعظم السخط لأنه تكليف شاق جامع بين كسر النفس واتعاب البدن وصرف المال والتجرد عن الشهوات والإقبال على اﷲ تعالى. (98) قل يا أهل الكتاب لم تكفرون بآيات اﷲ أي بآياته السمعية والعقلية الدالة على صدق محمد (صلى اﷲ عليه وآله وسلم) فيما يدعيه من وجوب الحج وغيره وتخصيص أهل الكتاب بالخطاب دليل على أن كفرهم أقبح وانهم وإن زعموا أنهم مؤمنون بالتوراة والإنجيل فهم كافرون بهما واﷲ شهيد على ما تعلمون والحال أنه شهيد مطلع على أعمالكم فيجازيكم عليها لاينفعكم التحريف والإستستار (1). (99) قُل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل اﷲ من آمن كرر الخطاب والإستفهام مبالغة في التقريع ونفي العذر لهم واشعارا بأن كل واحد من الأمرين مستقبح في نفسه مستقل باستجلاب العقاب وسبيل اﷲ دينه الحق المأمور بسلوكه وهو الإسلام، قيل كانوا يفتنون المؤمنين ويحرّشون (2) بينهم حتى أتوا الأوس والخزرج فذكروهم ما بينهم في الجاهلية من التعادي والتحارب ليعودوا لمثله ويحتالون لصدهم عنه تبغونها عوجا طالبين لها اعوجاجا بأن تلبسوا على الناس وتوهّمُوا أن فيه عوجا عن الحق بمنع النسخ وتغيير صفة رسول اﷲ (صلى اﷲ عليه وآله وسلم) ونحوهما أو بأن يحرشوا بين المؤمنين ليختلف كلمتهم ويختل أمر دينهم وأنتم شهداء أنها سبيل اﷲ تعالى والصد عنها ضلال واضلال أو أنتم عدول عند أهل ملتكم يثقون بأقوالكم ويستشهدونكم في القضايا وما اﷲ

---

(1) استسترر: استتر (ق). (2) التحريش الإغراء بين القوم والكلاب وتهييج بعضها على بعض (م).